

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٨/٢٢

بإجراء بعض التعديلات على قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٤/٦٧ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٨/٢ بإنشاء مركز حماية المنافسة ومنع الاحتكار وإصدار
نظامه ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يستبدل بكلمة (الهيئة) أينما وردت في قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار المشار إليه ،
كلمة (المركز) ، كما يستبدل بتعريف " الهيئة " الوارد في المادة (١) من هذا القانون ،
التعريف الآتي :

المركز : مركز حماية المنافسة ومنع الاحتكار .

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم ، أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٨ من صفر سنة ١٤٤٠هـ

الموافق : ١٧ من أكتوبر سنة ٢٠١٨م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان